

71- شرح عمدة الفقه لابن قدامة (المجلس السادس) الشيخ د.

محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم فقهننا في ديننا هذا هو المجلس السابع من مجالس هذه الدورة التأصيلية المباركة الاولى ونحن في المجلس السابع ايضا من مجالس - [00:00:00](#)

او التعليق على عمدة الفقه للعلامة ابي محمد المقدسي رحمه الله تعالى. فنبدأ على بركة الله حيث توقفنا على باب الامامة نعم ايش؟ انا ما ادري ايش فيني اليوم طيب اركان الصلاة نعم صح وقفنا اركان الصلاة - [00:00:22](#)

نعم بعض اركان الصلاة وواجبا فيها. بس الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولمشايع وللمسلمين والمسلمات يا رب العالمين. قال الامام الحافظ ابن قدامة رحمه الله تعالى في كتاب عمدة الفقه. باب اركان - [00:00:41](#)

وواجباتها اركانها اثنى عشر القيام مع القدرة وتكبيرة الاحرام وقراءة الفاتحة والركوع منه والسجود والجلوس عنه. والطمأنينة في هذه الاركان والتشهد الاخير والجلوس له والتسليمة الاولى وترتيبها على ما ذكرناه فهذه الاركان لا تتم الصلاة الا بها - [00:01:08](#)

اه قوله رحمه الله باب اركان الصلاة. الاركان جمع ركن وهو اساس الشيء واصله وما يقوم عليه البنيان والمقصود في آ العبادات بالاركان ما كان واجبا فرضا داخل الشيء وليس سابقا عليه - [00:01:34](#)

والاصل ان الفقهاء رحمهم الله لا يفرقون بين الاركان وبين الواجبات ويقولون كانوا واجبات والواجبات واجبات لكنهم في كتاب الصلاة وفي كتاب الحج صاروا على طريقة الحنفية ففرقوا بين الركن الذي هو الفرض وبين الواجب - [00:01:58](#)

وقالوا الركن والفرض او وهو الفرض لا بد منه وتركه يبطل الصلاة ويبطل الحج واما الواجب او الواجبات فان الاتيان بها امر لازم واما تركها فيمكن جبرها الاركان هنا المقصود بها فرائض الصلاة. والواجبات ما دون ذلك - [00:02:27](#)

وهي التي تكون فرضا لكن ليس بركن هنا كلمة الركن خاص في فروض خاصة واما الواجبات فهي في فروض خاصة ليست اركانها قال اركانها اثنا عشر وهذا باتفاق العلماء وان ان اركان الصلاة ما يأتي لكنهم اختلفوا في العدد - [00:02:59](#)

بسبب التفصيل لانه قال والطمأنينة في هذه الاركان فربما يأتي بعض الفقهاء ويفصل الطمأنينة في كل ركن فتصير المجاميع اكثر من اثنى عشر ركن يصير ستة عشر ركن هذا لا يظر - [00:03:27](#)

القيام مع القدرة واقل القيام الذي هو ركن ما يؤدي فيه الفاتحة ما يؤدي فيه الفاتح هذا القدر هو الركن ويسقط هذا القيام في حالين - [00:03:45](#)

في كم حال في حالين الاولى عند العجز لانه قال قيام مع القدرة والثاني عند فوات محله وادراك المأموم للامام في الركوع. ويسقط عنه القيام فيكبر وهو قائم ولا يقف - [00:04:08](#)

وانما يذهب مباشرة الى الركوع وتكبيرة الاحرام اي قول الله اكبر وقراءة الفاتحة من الحمد لله رب العالمين الى ولا الضالين على الراجح ومنهم من يقول من البسمة الى ولا الضالين - [00:04:30](#)

والركوع واقل ما به يتم هذا الفرض ان يرجع كل مفصل الى موضعه في حال الركوع والرفع منه ان يرجع كل مفصل ذا موضعه في حال القيام والسجود واقل ما به يتم - [00:04:52](#)

ان يكون على سبعة اعظم القدمان والركبتان واليدين والجبين والانف منه. والجبين والانف منه واقل مدة زمنية للركوع والسجود اقل مدة زمنية للركوع والسجود بمقدار سبحان ربي العظيم او سبحان ربي الاعلى - [00:05:14](#)

لا على صورة الاستعجال ولا على صورة البطء والطمأنينة في هذه الاركان اي في القيام والركوع والرفع منه والسجود والجلوس عنه. اذا خمسة مواضع لابد فيها من الطمأنينة وعلامة الطمأنينة ان يكون - [00:05:42](#)

مفصل كل موضع في مكان والتشهد الاخير التشهد الاخير التحيات لله والجلوس له ومقدار الفرض اه مقدار الفرض والركن في الجلوس ما يؤدي به التشهد والتسليمة الاولى قول السلام عليكم - [00:06:01](#)

اقله السلام عليكم وترتيبها على ما ذكرنا ترتيب هذه الافعال في الصلاة فلا يجوز الاتيان بفعل او قول قبل محله ولا عكس هذه الافعال في ترتيبه ترتيبها نعم فهذه الاركان لا تتم الصلاة الا بها - [00:06:26](#)

من تركها عمدا انتبهوا الان او ناسيا عالما او جاهلا بطلت صلاته ولا تنعقد نعم اتفضل لا القيام هو المقدم لانه لا يجوز للانسان ان يكبر وهو ليس بقائم لو كبر على غير سورة القيمة مثلا وهو جالس كبر الله اكبر ثم قام الصلاة لم تنعقد - [00:06:50](#)

لابد ان القيام يكون اسبق من تكبيرة ولهذا انتبه اذا كنت مسبوqa والامام راعى ما يجوز ان تكبر وانت راعى ما يجوز لابد ان تكبر وانت قايم للاحرام ثم تكبر وتذهب الى الركوع. نعم - [00:07:29](#)

احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى وواجباتها سبعة التكبير غير تكبيرة الاحرام والتسبيح في الركوع والسجود مرة مرة والتسميع والتحميد في الرفع من الركوع. وقول ربك وقول ربي اغفر لي بين السجدين والتشهد الاول. والتشهد الاول - [00:07:48](#)

والجلوس له والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاخير. فهذه ان تركها عمدا بطلت صلاته وان تركها سهوا سجد لها وما عدا هذا فسنن لا تبطل الصلاة بتركها ولا يجب السجود لسهوها. واجباتها الصلاة سبعة - [00:08:08](#)

التكبير غير تكبيرة الاحرام يعني جميع تكبيرات الانتقال كلها واجبات في الصلاة على المذهب الارجح المنقول عن الامام احمد والتسبيح في الركوع واقله قول سبحان ربي العظيم والتسبيح في السجود مرة مرة - [00:08:28](#)

والتسميع والتحميد في الرفع من الركوع. تسميع سمع الله لمن حمده والتحميد ربنا لك الحمد او ربنا ولك الحمد وقول ربي اغفر لي بين السجدين اقله مرة به تؤدي الواجب - [00:08:52](#)

والاكمل ثلاث وبالنسبة لقول سبحان ربي العظيم سبحان ربي الاعلى اقل ما تؤدي به الواجب مرة واكمله اكمله عشر مرات كما جاء عن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم واقل الكمال ثلاث - [00:09:11](#)

والتشهد الاول قول التحيات لله والجلوس له هذه واجبات والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاخير كذلك يعني التسليمة آآ الثانية على قوم التسليمة الثانية على قول - [00:09:34](#)

هنا قال سبعة اذا لم يعد التسليمة الثانية قال هذه اي المذكورات من الواجبات ان تركها عمدا بطلت صلاته ومعنى عمدا اي عالما ذاكرها بوجوبها بطلت صلاته وان ترك سهوا اي جاهلا او ناسيا - [00:09:59](#)

سجد لها. نعم وما عدا هذا فالسنن لا تبطل الصلاة بتركها ما يصير موسوس يعني الموسوس ما عليه حكم يداوي نفسه يغلب شيطانه يتغلب على شيطانه. نعم احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى باب سجدي السهو والسهو على ثلاثة اضرب احدها زيادة فعل من جنسها - [00:10:27](#)

ركعة او ركن فتبطل الصلاة بعمره ويسجد لسهوه. وان ذكر وهو في الركعة الزائدة. وان ذكر وهو في الركعة جلس في الحال وان سلم عن نقص في صلاته اتى بما بقي عليه منها ثم سجد. ولو فعل ما ليس من جنس - [00:11:03](#)

لاستوى عمره فان كان كثيرا ابطلها وان كان يسيرا كفعل النبي صلى الله عليه وسلم في حمله وفتح الباب لعائشة فلا بأس به قال له السجود كما تعلمون سجود آآ من اركان الصلاة هذه مرة ذكرها - [00:11:23](#)

وسجود السهو هذا سجود لجبر ما نقص من الصلاة او لجبر ما زاد في الصلاة وهو سجدتان. لذلك قال سجدي السهو قال المصنف السهو على ثلاثة اضرب يعني على ثلاثة انحاء - [00:11:48](#)

احدها زيادة فعل من جنسها ركع ركوعين سجد ثلاث مرات جاب خمس ركعات لاحظ هذي زيادة ايش؟ فعل من جنسها اي من جنس افعال الصلاة كركعة او ركن فتبطل الصلاة بعمده ويسجد للسهو - [00:12:08](#)

كرر الفاتحة مرتين انتبه لا يجوز الائمة تكرار ايات الفاتحة الا اذا ظن انه لم يؤدي على وجه الكمال اما مجرد التكرار للتعبير او للتمعن فليس هذا محله ينتبه الائمة والمؤذنون لهذا الامر. ليس هذا محله - [00:12:38](#)

تكرار افعال آا اركان الصلاة وواجبات الصلاة عمدا هذه مبطللة للصلاة تنتبه لها لانها زيادة فعل من جنسها او زيادة قول من جنسها من اذن لك بهذا من اذن لك بهذا؟ تحتاج الى اذن من الشارع. كما لم يأذن لك ان تجعل عشاء خمس ركعات لم يأذن لك ان تجعل الفاتحة فاتحتين - [00:13:05](#)

لم يأذن لك ان تكرر ايات الفاتحة قال رحمه الله وان ذكر وهو في الركعة الزائدة هذا كمثال الركع زاد الخامسة وتذكر انه زاد مباشرة يجلس طيب زاد ركوعا ثانيا مباشرة ينتقل الى الركن الذي بعده - [00:13:39](#)

وهو السجود زاد السجدة الثالثة وهو في السجود تذكر ان السجدة هاي الثالثة مباشرة يقوم الى الصلاة وهكذا لو انه قرأ الفاتحة ثم كررها مرة ثانية تذكر لو يكرر يقطع مباشرة وينتقل للسورة - [00:14:00](#)

التي بعده ارجو ان يكون هذا واضح وان سلم عن نقص في صلاته اتي بما بقي عليه منها ثم سجد. اذا احدها زيادة فعل من جنس او قول من جنسها او نقصان ركن منها عمدا - [00:14:19](#)

ولو فعل ما ليس من جنس الصلاة هذي هي الان انتبهي فعل ما ليس من جنس الصلاة التفت يمين ويسار غمض عيونه فتح عيونه غمض عيونه فتح عيونه يلعب غميضة في الصلاة - [00:14:40](#)

يجوز الله المستعان في ناس هكذا نسال الله جل وعلا ان يصلح احوالنا في الصلاة والله ايها الاخوة اننا في الصلاة غرباء كما قال انس لو بعث النبي صلى الله عليه وسلم ما عرف شيء من دينكم الا الصلاة. انا اقول يمكن حتى الصلاة ما يعرفها النبي صلى الله عليه وسلم اليوم - [00:14:58](#)

لكثرة ما الناس تركوا فيها من السنن والواجبات الله المستعان ولو فعل ما ليس من جنس الصلاة كل شوي معد لغترته نعم هل تعديل الغتره من جنس افعال الصلاة؟ كل شوي تطالع ساعته - [00:15:20](#)

في بعض الناس تطالع تليفونه بعد صدج ان هذا التلفون فتنة اسأل الله جل وعلا ان لا يفتننا واياكم به يقول ولو فعل ما ليس من جنس الصلاة لاستوى عمده وسوى. ما في فرق بين العمد والسهو في الافعال التي ليست من جنس الصلاة - [00:15:41](#)

اذا كيف نفرق؟ هل تبطل الصلاة او لا تبطل؟ ننظر ان كان كثيرا ابطلها. وان كان يسيرا لم يبطلها كفعل النبي صلى الله عليه وسلم في حمله امامة وفتح الباب لعائشة فلا بأس به - [00:16:02](#)

طيب ما الضابط في الكثير والقليل؟ قال بعض الفقهاء الضابط ان يفعل في ركن واحد ثلاث حركات مم ثلاث حركات متتاليات فهذا دليل على الفعل الكثير يعني عدل غترته وهو قايم في القيام بعدين نزله مرة ثانية وهو في القيام بعدين رفعه مرة ثالثة صار الثلاث حركة - [00:16:19](#)

طيب هو جالس في التشهد ها طقطق اصابعه مرة اصبع الثاني مرة اصبع الثالث مرة صارت ثلاثة اصابع هذا كثير هذا هو الضابط عند الفقهاء ان يفعل وان ما ليس من جنس الصلاة في الصلاة ثلاثة افعال متتالية. فهذه تبطل الصلاة - [00:16:48](#)

طيب لو حمل ابنته كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم حمل بنت بنتي حملها وهو في حال القيام وقرأ ثم لما اراد الركوع وطمعها ثم ركع ثم رفع ثم سجد ثم رفع ثم سجد - [00:17:12](#)

وفي اثناء السجود قامت فوق ظهر النبي صلى الله عليه وسلم فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام هذه ليست ثلاث حركات ايش؟ متتالية. وقال بعض الفقهاء الضابط في ذلك ان ينظر الناس اليه - [00:17:33](#)

فان ظنوه في الصلاة فان هذه الافعال لا تبطل الصلاة وان ظنوه ليس في الصلاة فهذه افعال تبطل الصلاة ولكن هذا غير منضبط والاول منضبط وكثيرا ما يربط شارع الحكم بالثلاث مرات - [00:17:51](#)

نعم احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى الضرب الثاني النقص كنسيان واجب فان قام عن التشهد الاول فذكر قبل ان تم قائما رجع فاتى به وان استتم قائما لم يرجع. وان سي ركن فذكره قبل شروعه في قراءة ركعة اخرى وجع فات - [00:18:11](#)

به وبما بعده. وان ذكره بعد ذلك بطلت الركعة التي تركه منها. وان نسي اربع سجعات من اربع ركعات فذكر في التشهد سجد في الحال فصحت له ركعة ثم يأتي بثلاث ركعات. هذا النوع الثاني متعلق بالنسيان النقص - [00:18:31](#)

كنسيان واجب. فان قام عن التشهد الاول انتبه القيام عن التشهد الاول له ثلاثة احوال احفظها لا سيما اذا كنت امام او كنت ممن تصلي لنفسك انتبه قام من التشهد الاول ولم فذكر قبل ان يستتم قائما يعني قبل ما آ يصل رأسه او - [00:18:51](#)

عموده الفقري الى الاستواء تذكر يرجع هذه الحالة الاولى الحال الاولى. الحالة الثانية ان يستتم قائما ولم يقرأ فلا يرجع فان رجع لا تبطل صلاته لكنه لا يرجع ان رجع جاهلا ها لم تقطر صلاته - [00:19:19](#)

الحالة الثالثة ان يستتم قائما ويشرع في الفاتحة فينبهه المأمومين ليس له ان يرجع وان رجع بطلت صلاته عرفنا الاحوال الثلاث اذا ان لا يستتم قائما يرجع ان يستتم قائما ليس له ان يرجع - [00:19:46](#)

فان رجاء لم تبطل صلاته ان يستتم قائما ويبدأ بالفاتحة ليس له ان يرجع فان رجع بطلت صلاته طيب وان استتم قائما لم يرجع ماذا يفعل؟ يسجد للسهو وان نسي ركنا طبعاً هذا جاء في احاديث عن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم. وان نسي ركنا - [00:20:05](#)

فذكره قبل شروعه في قراءة ركعة اخرى. رجع. انسان انتبه الان في الركعة الاولى في الركعة الاولى ركعة ثم رفع ثم سجد ثم قام الى الركعة الثانية فلما بدأ بالقراءة - [00:20:28](#)

نبه او تنبه انه ما سجد الا سجدة واحدة لاحظ الان هو شرع في قراءة الركعة الثانية يترك القراءة ويرجع ويسجد ثم يقوم الى الركعة الثانية فاتى به وبما بعده - [00:20:47](#)

وان ذكره بعد ذلك بعد ما قرأ الفاتحة تذكر ان ما سجد الان لا يرجع والظابط في هذا ان الفاصل بين المنسي ان الفاصل بين المنسي اذا كان ركنا لا يرجع - [00:21:05](#)

اذا كان ركن واحد يرجع. الامر سهل شلون؟ زين نقول اشلون انسان ركع لاحظ الان من الركوع ذهب الى السجود نسي ماذا؟ القيام من الركوع نسي القيام من الركوع الان بعد القيام من الركوع فعل كم ركنا - [00:21:26](#)

واحدا وهو السجود. فثناء سجوده تذكر ماذا يفعل؟ يرجع الى الركوع مباشرة ولا الى القيام الى القيام هو الذي ترك. يرجع الى القيام ثم يسجد طيب هذي الصورة الاولى انه نسي او ترك او شرع في ركن واحد - [00:21:51](#)

انسان من الركوع ذهب الى السجود وسجد ثم رفع رأسه وجلس بين التشهد انتبه الان بين التشهد بين الجلستين عفوا بين السجدين ثم سجد الان كم ركن فعل لا ركنان - [00:22:13](#)

السجدة الاولى والجلسة وشرع في الثالثة. الان ليس له ان يرجع الى الركوع يعتبر هذه الركعة كلها باطلة ويقوم ويأتي بركعة جديدة واضح؟ الحمد لله. نعم قال آ وان نسي اربع سجعات - [00:22:33](#)

طبعاً هنا قال وان نسي ركنا فذكره قبل شروعه في قراءة ركعة اخرى رجع فاتى به وبما بعده. وان ذكره بعد ذلك بطلت الركعة التي تركه يعني بعد الشروع في ركن وركن - [00:22:55](#)

وان نسي اربع سجعات من اربع ركعات فذكر في التشهد سجد في الحال. فصحت له ركعة ثم ثم يأتي بثلاث ركعات يعني رجل نسي آ تذكر انه والله في ما ركع الا - [00:23:10](#)

سجود واحد فقط سجود واحد فقط فنسي اربع سجعات ماذا يفعل؟ يسجد مباشرة سجدة اخرى تتميماً للركعة التي التي سجد لها سجدة واحدة ثم ما سبق كل ركعات باطلة هذه الركعة الاخيرة هي الصحيحة ويأتي بثلاث ركعات اخرى. نعم - [00:23:30](#)

احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى الضرب الثالث الشك فمن شك في ترك ركن فهو كتركه ومن شك في عدد الركعات بنى على اليقين ان الامام خاصة فانه يبني على غالب ظنه. ولكل سهو سجدة قبل السلام الا من سلم عن نقص في صلاته - [00:23:52](#)

الامام والامام اذا بنى على غالب والامام اذا بنى على غالب ظنه والناس للسجود قبل السلام فانه يسجد سجدة بعد سلامه ثم ينتشهد

ويسلم. وليس على المأموم سجود سهو الا ان يسهو امامه فيسجد معه. ومن سهى امامه او ناب - [00:24:12](#)

له امر في صلاته فالتسبيح للرجال والتصفيق للنساء. النوع الثالث مما فيه سجود السهو السجود للشك والسجود للشك اما ان يكون بالنقصان فحينئذ يبني على ما استيقن ويسجد سجدي السهو - [00:24:32](#)

واما ان يكون للزيادة فيسجد سجدي السهو وليس له عليه شيء اخر هذا اذا لم يكن الرجل موسوسا اما اذا كان موسوسا فلا يلتفت الى الوسواس البتة لا يلتفت الى الوسواس البت - [00:24:53](#)

فمن شك في ترك ركن فهو كتركه الشك في ترك الركن لغير الموسوس كالترك تماما ومن شك في عدد الركعات بنى على اليقين لحديث ابي سعيد الخدري الا الامام خاصة فانه يبني على غالب ظنه - [00:25:14](#)

لماذا الامام يبني على غالب ظنه لان غالب ظنه معتبر فانه ان اخطأ ينبهه المأمومين ينبهه المأمومون. فحينئذ لا يشكى. اما غير الامام فانه يبني على اليقين واليقين هو الاقل - [00:25:32](#)

ولكل سهو سجدة قبل السلام هذا هو الذي رجحه الامام الشافعي وهو اه مذهب الامام احمد رحمه الله ثم في مذهب الامام احمد تفصيل وهو ولكل سهو سجدة قبل السلام - [00:25:51](#)

يعني بعد الانتهاء من التشهد والصلاة الابراهيمية والدعاء يقول الله اكبر ويسجد ثم يرفع رأسه ثم يسجد ثم يرفع رأسه ثم يسلم ولكل سهو سجدة قبل السهو الا الان هذه حالات استثنائية في مذهب الامام احمد وهو الراجح - [00:26:11](#)

انها ان سجدي السهو فيهما او في هذه الاحوال تكون بعد السلام. الا من سلم عن في صلاته انسان في التشهد الاول سلم باقي ركعتين فهذا يسجد بعد السلام. الا من سلم عن نقص في صلاته - [00:26:33](#)

هذه الحالة الاولى الثانية والامام اذا بنى على غالب ظنه الامام اذا بلى بنى على غالب ظنه ولم ينبهوا احد فانه يسجد سجدي السهو بعد السلام والناسية للسجود قبل السلام - [00:26:56](#)

امام حقه ان يسجد سجدي السهو قبل السلام. ونسي وسلم فيسلم بعد السلام منفرد حقه ان يسجد قبل السلام نسي وسلم فحقه ان يسجد سجدي السهو قبل بعد السلام اذا تذكر - [00:27:17](#)

هذه ثلاثة احوال فانه يسجد السجدة بعد سلامه ثم يتشهد ويسلم ثم يتشهد ويسلم يعني تكرار للتشهد واما السلام فلا بد منه بالاتفاق. واما التشهد ففيه خلاف والصواب انه لا تشهد بعد سجدي السهو - [00:27:39](#)

سواء كان سجدي السهو بعد السلام او كان قبل السلام وليس على المأموم سجود سهو طيب تراك واجب المأموم يتحمل عنه الامام طيب اذا ترك المأموم ركن الامام لا يتحمل عنه الركن قاعدة هذي - [00:28:01](#)

الامام لا يتحمل عن المأمومين الا المندوبات والواجبات. فقط اما الاركان ما يتحملها قال وليس على المأموم سجود سهو الا ان يسوى امامه فيسجد معه. طيب هو يقول انا ما لي شغل امام اللي سهى انا ليش اسجد - [00:28:20](#)

لان متابعة الامام اوجب ويتعلم الانسان متابعة الامام ولو لم يخطئ هو ومن سهى امامه او نابه امر في صلاته فالتسبيح للرجال يقول سبحان الله سبحان الله والتصفيق للنساء بظهر الكف اليمنى على بياطن الكف اليمنى على ظهر الكف اليسرى هكذا - [00:28:38](#)

طبعاً هذا اذا كان في حضرة الرجال طيب اذا كان امامهم منهن فلها ان تسبح ما في اشكال لا ان تسبح لا يشكى طيب هنا السؤال الان اذا سبح الرجل او المأمومين سبحوا سبح المأمومون لامامهم فلم يفهم الامام ما المراد - [00:29:02](#)

قالوا له سبحان الله قام قالوا له سبحان الله جلس قالوا له سبحان الله سجد ما هو عارف ماذا يفعل؟ قال بعض العلماء وهو مذهب الحنفية وهو الصواب ان شاء الله انه اذا لم يفهم الخطأ فانه ينبه عليه بما لا يفسد الصلاة - [00:29:28](#)

مثلا اذا قيل له مثلا جلس وحقه ان يقوم جلس بعد الركعة الاولى للتشهد فقال سبحان الله فسجد خطأ قالوا سبحان الله فسلم خطأ قالوا سبحان الله ما فهم هنا يقولون له ها وقوموا لله - [00:29:50](#)

يذكر لفظ من الاية اذا ترك الركوع ولم يفهم التسبيح يقال اركعوا اذا لم يفهم التسبيح وكان التركة سجدة يقال اسجدوا وهكذا نعم احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى باب صلاة التطوع وهي على خمسة اضرب احدها السنن الراتبة وهي التي قال ابن عمر

رضي الله تعالى عنهما عشر ركعات حفظتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتان قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب في بيته وركعتان بعد العشاء في بيته وركعتان قبل الفجر. حدثني حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:30:45 كان اذا طلع الفجر واذن المؤذن صلى ركعتين وهما اكدها ويستحب تخفيفهما وفعلهما في البيت وكذلك ركعتا المغرب قول المصنف ان صلاة التطوع مأخوذ من الفعل واصله معناه ان الانسان يتفاعل - 00:31:05 مع العبادات فيتبرع بها والتطوع بمعنى النفع والمندوب والمستحب وهي على خمسة اظرب. الضرب الاول احدها السنن الراجعة. وسميت راتبة. لانها مرتبة على صلوات الفرض لانها مرتبة على صلوات الفرض قبل او بعدا - 00:31:29 في حديث ابن عمر عشر ركعات ركعتان قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب وركعتان قبل الفجر وركعتان قبل الفجر اكدها ويستحب تخفيفهما وفعلهما في البيت. وكذلك ركعتا المغرب - 00:31:54 وفي حديث ام سلمة ثنتي عشرة ركعة ولا تعارض لان حديث ابن عمر عشر ركعات اي رواتب الظهر وثلثين اثنا عشر ركعة لمن اراد بناء البيت في الجنة واصل الرواتب لتكميل الفرض - 00:32:19 وثلثي عشر ركعة لتكميل الفرض وبناء بيت في الجنة جعلنا الله واياكم من اهل الجنة. نعم احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى الثاني الوتر ووقته ما بين صلاة العشاء والفجر واقله ركعة واكثره احدى عشرة ركعة - 00:32:38 وادنى الكمال ثلاث بتسليمتين يقنت في الثالثة بعد الركوع. الوتر من اكد السنن حتى قال بعض العلماء بالوجوب كقول الحنفية وهو مرجوحة والراجح قول الجمهور وادنى الكمال اقل الوتر ركعة. واكثره احدى عشر - 00:32:57 هذا الوتر يا اخوة اما هل قيام الليل هو الوتر؟ الصواب؟ لا قيام الليل كان الصحابة يركعون ما شاء الله لهم ان يركعوا اما الوتر فليس لانسان يزيد فيه على احد عشر ركعة - 00:33:20 ولا ان ينقص من ركعة وادنى الكمال ثلاث بتسليمتين لحديث لا تشبهوا وتر النهار بوتر الليل لا تشبهوا وتر النهار بوتر الليل. وتر الليل وتر النهار المغرب ووتر الليلة ووترنا - 00:33:37 ما تخلونها مثل المغرب يقنت في الثالثة بعد الركوع يقنت يعني يدعو وبعد الركوع هذا هو الوارد والاكثر. ولو دعا قبل الركوع جاس الوتر ايها الاخوة النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتروا يا اهل القرآن - 00:33:59 فان الله وتر يحب الوتر حث عليه ان لم يصليها الانسان حتى اذن الفجر يصليها ان لم يصليها حتى اذن الفجر ولم يقم الصلاة يصليها لكن اذا صليت الفجر فحين اذ لا يمكن ان يصليها - 00:34:22 الا اذا طلعت الشمس قيد رمح فيقضيتها شفعا. فان كان وتر ركعة يقضيها ركعتان ان كان وتره ثلاث ركعات يقضيها اربع ركعات ان كان وتره خمس ركعات يقضيها ست ركعات وهكذا. نعم - 00:34:45 احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى الثالث التطوع المطلق وتطوع الليل افضل من النهار والنصف الاخير افضل من الاول وصلاة الليل مثني مثني وصلاة القاعد على النصف من صلاة القائم. قال ابن عباس من صلى ركعتين بعد العشاء - 00:35:06 اللي هي السنة الراجعة من صلى ركعتين بعد العشاء فقد قام الليل لا تحرم نفسك هذا الاجر. اقل شي تقوم الليل بركعتين مع الوتر هذا امر عظيم صلي ركعتين ثم توتر بثلاث بخمس بما تشاء - 00:35:25 ولا شك ان تطوق التطوع المطلق من النوافل التي امر الله بالمبادرة اليها لا سيما تطوع الليل وقد كان فرضا على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى الصحابة قبل فرضية الصلاة - 00:35:42 وهو من خصائص هذه الامة كما قال بعض العلماء وصلاة الليل مثني مثني لو جمع الاربعة بتسليمة الثمان بتسليمه الامر فيه واسع ان شاء الله لكن هذا هو الافضل صلاة الليل مثني مثني - 00:36:02 وصلاة القاعد على النصف من صلاة القائم اذا كان قعوده من غير عذر اذا كان قعوده من غير عذر يعني انسان يبني النافلة وهو جالس يجوز يجوز صلاة النافلة حال الجلوس بالاتفاق - 00:36:19

لكن اجره اذا صلى اربع كانه صلى ركعتين اما العاجز فلا شيء عليه. نعم. احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى الرابع ما تسن له الجماعة وهو ثلاثة انواع - [00:36:41](#)

احدها التراويح وهي عشرون ركعة بعد العشاء في رمضان الا ما تسن له الجماعة سنن متنوعة احدها التراويح صلاة التراويح سمي تراويحا لانهم كانوا يتعبون فيراوون بين ارجلهم. او يرتاحون بين كل اربع ركعات - [00:36:55](#)

مو مثل حالنا اليوم نخلصها بسرعة وهي عشرون ركعة لما جاء ذلك عن اهل المدينة واهل مكة وكثير من التابعين هذا العدد ولو ستا وثلاثين كما فعله بعض اهل المدينة الامر فيه واسع - [00:37:17](#)

وافضله احدى عشر ركعة على الكمية التي صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم والكيفية التي فعلها رسول الله صلى الله عليه وان لم يمكن الجمع بين كنهه وكيفه فليحافظ على كيفه وهو مقدم على الكم - [00:37:36](#)

وان لم يجمع لا على الكيف ولا على الكم فهذا ما وافق السنة. نعم اذنت طيب نكمل بعد الاذان صلاة الكسوف فاذا كسفت الشمس او القمر فزع الناس الى الصلاة ان احبوا جماعة وان احبوا فرادى. فيكبر ويقرأ - [00:37:56](#)

فاتحة وسورة طويلة ثم يركع ركوعا طويلا ثم يرفع فيقرأ الفاتحة وسورة طويلة دون التي قبلها ثم يركع فيطيل دون الذي قبله ثم يرفع ثم يسجد سجدين طويلتين. ثم يقوم فيفعل مثل ذلك فتكون اربع - [00:38:20](#)

ركعات واربع سجعات. صلاة الكسوف او صلاة الخسوف المعنى واحد اه هذه تفعل عند كسوف الشمس وعند خسوف القمر ويستحب دعاء الناس وطلبهم لاجل هذه الصلاة فان النبي صلى الله عليه وسلم لما آآ كسفت الشمس في عهده نادى امر مناديه ان ينادي الصلاة جامعة - [00:38:40](#)

فاجتمعوا لهذه الصلاة وامر الشارع بالفزع الى الصلاة في هذه الحالة والصواب انها تفعل جماعة. لكن اذا كان الانسان في مكان ليس فيه جماعة فله ان يصليها في حال الفرد ويقرأ كما ذكر المصنف وهذه هي الرواية المحفوظة التي جاءت في البخاري. نعم -

[00:39:11](#)

احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى الثالث صلاة الاستسقاء اذا اجذبت الارض واحتبس القط خرجوا مع الامام متخشعين متبذلين متذللين متضرعين فيصلي بهم ركعتين كصلاة العيد ثم يخطب بهم خطبة واحدة ويكثر فيها من الاستغفار وتلاوة الاذان -

[00:39:35](#)

الايات التي فيها الامر به ويحول الناس ارضيتهم وان خرج معهم اهل الذمة لم يمنعوهم امروا ان ينفردوا عن المسلمين. صلاة

الاستسقاء الاستسقاء طلب الماء اي صلاة طلب الماء والسقيا هو ما ينزل من السماء من المطر - [00:39:56](#)

وهذه تستحب اذا اجذبت الارض واحتبس القطر خرجوا مع الامام دل على ان الذي ينادي بهذه الصلاة ويأمر بها هو الامام او نائبه اذا لم يكن الامام موجود مثلا لو ان محافظ المنطقة امر بصلاة - [00:40:17](#)

استسقاء جاز ذلك او وزارة الاوقاف امر الائمة او بعض الائمة في بعض المساجد صلاة الاستسقاء فانهم نواب الامير فان ذلك امر جائز وان خرج معهم اهل الذمة لم يمنعوهم لانهم بحاجة الى القطر كحاجة المسلمين - [00:40:36](#)

لكن امروا ان ينفردوا عن المسلمين والا يكونوا معهم نعم احسن الله اليكم في صلاة الاستسقاء كصلاة العيد والخطبة خطبة

الاستسقاء جاءت روايات انها قبل الصلاة وجاءت روايات انها بعد الصلاة والارجحت - [00:40:54](#)

انها بعد الصلاة كذلك الدعاء بعد الصلاة. نعم احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى الضرب الخامس سجود التلاوة وهو اربع عشرة سجدة في الحج منها اثنتان ويسن السجود - [00:41:16](#)

التالي والمستمع دون السامع ويكبر اذا سجد واذا رفع رأسه ثم يسلم. سجود التلاوة هذه سواء كنت تقرأ من حفظك او كنت تقرأ من النظر سواء كنت في الصلاة او خارج الصلاة - [00:41:31](#)

سواء كنت تقرأ او تسمع الا انك في حال الاجتماع ليس في حال السماع في حال الاستماع فانت تسجد ان سجد القارئ وان لم يسجد القارئ ليس عليك سجدة وهي على الصحيح اربع عشرة سجدة - [00:41:49](#)

سجدتان منها في الحج وهنا قوله ويسن السجود للتالي والمستمع فيه اشارة الى ان المذهب ان سجود التلاوة سنة ورجح بعض اهل العلم منهم ابو العباس ابن تيمية ان سجدة التلاوة واجبة - [00:42:09](#)

نعم لو نعم الصواب انها صلاة ما دام انها صلاة ذكرت في صلاة التطوع ما دام انها من الصلاة لان القاعدة ان الصلاة واجزائها عبادات لا تؤدي الا الى شروط الصلاة. من الطهارة من الحدث طهارة البدن والثوب والمكان - [00:42:30](#)

استقبال القبلة نعم السلام لم يرد في اه سجود اه التلاوة. ذكرها بعض الفقهاء لكن لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه سلام نعم احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى باب الساعات التي نهي عن الصلاة فيها وهي خمس بعد الفجر حتى تطوعش - [00:42:56](#)

شمس وبعد طلوعها حتى ترتفع قيد رمح. وعند قيامها حتى تزول. وبعد العصر حتى تتضيف الشمس للغروب اذا تضيفت حتى تغرب فهذه الساعات لا يصلى فيها تطوعا الا اعادة الجماعة اذا اقيمت وهو في المسجد وركعتين - [00:43:23](#)

الطواف بعده والصلاة على الجنائز وقضاء السنن الرواتب في وقتين منها وهما بعد الفجر وبعد العصر ويجوز قضاء في جميع الاوقات. الساعات التي نهي عن الصلاة فيها نهي اه صلحوا الياء عليها شدة وهذا غلط - [00:43:43](#)

نهي عليها التخفيف عن الصلاة فيها بالتفصيل هي خمس خمس ساعات وبالإجمال هي ثلاث ساعات الساعة الاولى حطوا عليها رقم واحد بعد الفجر حتى تطلع الشمس اذا اذن المؤذن للفجر الصادق للصلاة - [00:44:03](#)

وقال الصلاة خيرا من النوم خلاص. الان لا تجوز الصلاة الا ما استثناه المصنف رحمه الله الا ما استثناه المصنف رحمه الله الساعة الثانية وبعد طلوعها حتى ترتفع قيد رمح والثالثة عند قيامها حتى تزول عند قيامها يعني في كبد السماء في وسط السماء وهذه الساعة علامتها استواء الشمس في كبد السماء ان لا يصبح للشئ ظل الا ظله الاصلي - [00:44:41](#)

وبعد العصر يعني بعد صلاة العصر او بعد اذان العصر وهو الصوم وبعد العصر الصواب الاول بعد صلاة العصر بخلاف الفجر فالمقصود بعد اذان الفجر واما بعد العصر اي بعد صلاة العصر - [00:45:06](#)

احفظ المضاف في الاول رقم واحد بعد الفجر اي بعد اذان الفجر فالرابع وبعد العصر اي بعد صلاة العصر المضاف هو الصلاة احفظها حتى تتضيف الشمس للغروب تتضيف يعني تقرب - [00:45:26](#)

تقرب من السقوط القرص يقرب من السقوط والذهاب الخامس اذا تظيفت حتى تغرب وعلامة التضييق التظيف ان شيئا من قرص الشمس سقط ولا يرى. هذي علامة التضييق فهذه الساعات الخمس لا يصلى فيها تطوعا وهي تكتب عليها النافلة المطلقة - [00:45:48](#)

التي لا سبب لها اذا هي الساعات التي لا يصلى فيها تطوعا اي النوافل المطلقة الا شوفوا الاستثناء الحين في مستثنيات حط عليها ارقام الا اعادة الجماعة اذا اقيمت وهو في المسجد هذي واحد - [00:46:21](#)

صلوا الناس وبعد الصلاة جاء الامام قال لهم يا جماعة ترى صلاتنا فيها شيء ليش قال والله يا جماعة انا ترى يعني اه صليت فيكم وانا على حدث. انتظروني بروح بتوضاً وباغتسل وبجي وبعيد لكم الجماعة. اذا هنا جاز اعادة الجماعة - [00:46:40](#)

هذه واحدة ومثل هذا ومثل هذا انتبه الان لو جاء رجل بعد الانتهاء من صلاة الجماعة فارادوا اقام جماعة ثانية للمتأخرين نفس الحكم يجوز طيب وركعتي الطواف بعد هذا ايضا جائز - [00:47:03](#)

ركعتي الطواف بعدها اي بعد الطواف هذا جائز لعموم حديث آي يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف هذا البيت ان يصلي في اي ساعة شاء والصلاة على الجنائز - [00:47:25](#)

سواء بعد الفجر بعد كلها جاز ما في بأس وقضاء السنن الرواتب وقضاء السنن الرواتب هذا رقم كم اربعة وقضايا السنن الرواتب في وقتين منها وهما بعد الفجر بقي واحد لم يذكرها المصلي - [00:47:43](#)

وهي ركعتا الفجر بعد اذان الفجر ركعتا سنة الفجر بعد اذان الفجر. غير هذا ما في صلوات ليش النذر كيف نذر ها ايوا هذا سؤال مهم. طيب قبل ان نأتي الى النذر نذكر الان سؤال - [00:48:06](#)

لو ان رجلا لو ان رجلا ما صلى ركعتي الفجر ما ادركته وصلاتها بعد صلاة الفجر ما في اشكال لانه قال وقضاء السنن الرواتب في

وقتين منهما يجوز ما في اشكال - [00:48:32](#)

طيب هل يجوز الانسان ينذر الصلاة في الوقت المنهي؟ الجواب لا يجوز لان من شرط صحة النذر من شرط صحة النذر مشروعية المنذرين لو جا انسان قال نذر علي ان اصوم يوم العيد. من قال لك تصوم يوم العيد؟ على كيفك هو؟ هواك يجوز للانسان ينظر -

[00:48:48](#)

في اي شيء في العبادات المشروعة. اما انت على هواك تنذر اخاف بعدين واحد يجي يقول نذرت لله ان صرخ في الصلاة تجوزون الا

بعد عشان نذر اذا نقول لابد من صحة النذر ها ابو مونس لا بد من صحة النذر ان يكون مباحا في الشرع او مشروع - [00:49:12](#)

عنه هنا لو نذر قال نذر علي ان اصلي في وقت النهي. قلنا له ينقلب نذرك الى كفارة يمين. مباشرة ها؟ قال ويجوز قضاء المفروضات

في جميع الاوقات وهذا هو الصواب ان شاء الله تعالى. اما الاستخارة - [00:49:36](#)

فهي على نوعين نوع يمكن تأخيرها الى وقت ادراك الجواز فلا يصليها في وقت النهي مثل انسان يقول غدا ما ادري والله غدا هل

سأذهب الى المكان الفلاني او لا اذهب - [00:49:57](#)

لا يجوز ان يؤخر الاستخارة الى ما بعد صلاة الفجر. صليها الان ورجل تذكر امرا لا بد ان يفعله بعد ساعة من صلاة العصر ما يدري

يفعل ولا ما يفعل لا بد الان يعني يختار احد الامرين - [00:50:16](#)

فالوقت ضيق فيجوز له ان يصلي وجود السبب لوجود السبب المضيق والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وتحية المسجد قلنا اي صلاة

ذوات الاسباب تجوز. الماء الذي ما تجوز خلصنا ولا باقي؟ من المقرر - [00:50:35](#)

خلاص المقرر؟ يلا سبحانك اللهم نعم يا فوزي ها؟ ايه اذا اقيمت الصلاة صليت العصر في جماعة طيب لا ليس لك ان تتنفل

سبحانك اللهم وبحمدك - [00:50:57](#)